

الدرس (321) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله - كتاب النكاح ثم

الطلاق ح 3402 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس

وصي الله بن محمد عباس

على كل حال ان الحمد لله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعتذر بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضر له. ومن يضل فلا هادي له. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00 وشهاد ان محمدا عبد ورسوله اما بعد وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بذلة وكل بدعة براءة وكل ضلال بالنار قال الامام المصنف ابن ماجة رحمه الله في سننه في كتاب النكاح باب الغيل - 00:00:40 يقال غيلة وغيلة ايضا. الغيلة اما اذا كان بدون فيقال الرئيل. والغيل هو كما فسروا قالوا انه دماء الزوج او دماء وبهذه الحالة والولد يرثى بهذه الحالة قد يضره الجماع - 00:01:06

يضر في لبن الام وكذلك يضر بصحة الولد. كما هو في الحديث النبي صلى الله عليه وسلم اراد يأتي باسم الله الرحمن الرحيم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة - 00:01:36

انه قال حدثنا يحيى ابن يسار ابو زكريا سقة قال حدثنا يحيى ابن ايوب وهو الغافقي ربما اخطأ ان يتم ان محمد ابن محمد ابن عبد الرحمن ابن نوفل القرشي رؤية - 00:01:52

انا عائشة رضي الله عنها انها قالت فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه عن الغياب غيال الغنى والغيل كلها مصدر يعني ان جماعي بحالة ارضاءها للولد ما اردت انها للريال صيد فارس والروم - 00:02:15

فارس او فارس والى فارس والروم يغيلون او يغيلون كلها يغيلون ولا يقبلون اولادهم وسماته صلى الله عليه وسلم يقول وسئل عن عن العزل فقال هو الوأد الخفيف وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا - 00:02:49

من طريق سعيد ابن ابي ايوب محمد ابن عبد الرحمن ايضا بلفظ فريق ذلك هو الوعد الخفيف اولا اردت ان انهى هل يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في اجتهاده شيء؟ نعم - 00:03:19

قد يستحسن صلى الله عليه وسلم وقد يستقطع ويقول بقوله من عنده قبل الوحي ولكنه صلى الله عليه وسلم هذا مسألة اصولية يقولون نعم يقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال وفعل لكن اذا لم - 00:03:40

يافق اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم مراد الله تبارك وتعالى وينبه عليها ويصحح اي يصحح الله تبارك ما هو المشروع وفيه جواز الاجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم. لكن لا يبقى الامر الاجتهادي - 00:03:59

مشروعنا الا اذا وافقه الوحي نعم وقد اجتهد صلى الله عليه وسلم في علمكم في كتاب الله تبارك وتعالى ما كان لنبينا ان يكون له اسرى حتى يسكن في الارض تrepidون تrepidون عرض الحياة الدنيا - 00:04:21

ويكون ان قالوا ان هذه ايات المصطفى صلى الله عليه وسلم وهكذا انب بعضهم وعلى كل حال كذلك النبي صلى الله عليه وسلم ايضا اجتهد ببعض المواضع ايضا فقال الصحابة هل هذا راعي - 00:04:41

ايده يا رسول الله؟ طلب الرأي والمكينة فقال ليس هذا منزل. فيقول صلى الله عليه وسلم قد يجتهد ولا شك فيه واردت ان انهى عن الغيال فاما فارس الروم يغتصبون فلا يقتلون اولادهم - 00:05:00

وهذا فيه ايضا الاعتبار بالواقع اذا رأى الانسان شيئاً وقد يقول بضوئه كلاماً ويكون اه قد يكون من المباحثات حتى يجوز الامر به.

وسمعته صلى الله عليه وسلم يقول وسئل عن العزل فقال - [00:05:18](#)
الوعد الخفي والوأد الخبي الوأد لا شك انه دفن دفنا ولد بنتي كان معروفا بالعرب او بحقبة او في بدرا من الزمان انهم كانوا البنات اذا ولدن واحياء وانهن حيات كانوا يدفنونها وهذا امر مما - [00:05:38](#)

هو مشهور ليس يعني شبهة وقد ذكر الله تبارك وتعالى هذه المسألة بقوله واذا وسئلتم باي ذنب قتلت. كذلك واذا بشر احدهم بالانش
ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به. ايمسكه على هون ام يدسه في التراب - [00:06:08](#)

فيكون انا لا شك ان هذا كان حرام وقد آآ يعني لا يوجد حالة من الاحرام بالشرع لكن شبهها النبي صلى الله دار العزم والعزل هو ان
يكون الانسان يدمن زوجته ولكن خوفا من الولد لا يصب الماء به رحم المرأة - [00:06:34](#)

يصب الماء في خارجه الرحم كي لا يكون الولد. فلما كان آآ هروبها او فعله هذا لاجل هروبها من الولد. وشبه بالوادي الخفي وكونه الواد
الخفي هل يجعله حراما؟ نعم لو كان هذا هو مس في هذا الباب لكان يقال ما دام هو واد - [00:06:54](#)

يكون قد جاء بروايات ولا شك فيها انه العزل جاهز مساء ومساء اخبار العلماء مع الحرة وغير الحرة. العمى فيها مساجد او اقوال
مختلفة، لكن جابر رضي الله عنه كنا نعزله - [00:07:22](#)

يعني كنا ليس موقعنا يعزم انا كنا نعزل وكان يعرف معتبر هذا بعض من بعض كنا نعزل والقرآن ينزل ولو كان شيء دون هذا انه
القرآن وما دام يحصل الشيء في زمن الوحي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان - [00:07:49](#)

ولابد ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوحى السماء ان هذا حرام ان ظهر عنها حراما فان اقر عليه فيدل استغلوا كما استدل جابر
رضي الله عنه على كونه مباحا جائزأ - [00:08:09](#)

وقت نزول القرآن لم ينكر عليه نعم ولكنه هنا الحديث الثاني التي في هذا الباب هذا ما يتعلق به الواد الخفي. وفي رواية اخرى
عند مسلم لا عليكم الا تفعلوا سؤي الى عن العزل فقال لا عليكم الا تفعلوا - [00:08:27](#)

آآ قال دخلوا ذاكم لا عليكم هذا اقرب الى النهي وقال الحسن البصري رحمه الله ان هذا ان هذا زجر شديد هكذا قال زجر
وكأنهم رأوا ان الوضع صافي يدل على انه العزل حرام لكنه ما دام جاء في الاحاديث الصحيحة - [00:08:52](#)

والصحابي رضي الله عنه نقل ويكون حلالا ومباحا ولا يكون الا ما قدر الله تبارك وتعالى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في رواية
صحية انه انه لو احرقت على - [00:09:23](#)

صخر وارد الله ان يطلق منه ولدا ثم قال حدثنا هشام ابن اما انه قال حدثنا يحيى ابن واقب يحيى ابن حمزة ويحيى ابن
واعد ابن الحضرمي عن - [00:09:40](#)

يحيى ابن حمزة ابن واقل الحضرمي اقرأ ابا عامر بن مهاجر هو عمرو بن ابي مسلم الانصاري انه سمع اباه المهاجر ابن المسلم يحدث
عن اسماء بنت. بنتي يزيدان ابن السكن - [00:09:57](#)

اباهم مسلم ابن حبان وقال ابن حجر انه مقرئون يحدث عن اسماء بنت يزيد ده ابن السكن وكانت مولاته اي كانت مولاة
مهاجر انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا اولادكم - [00:10:16](#)

لا تقتلوا اولادكم سرا فوالذي نفسي بيده ان الغيث ليدرك الفارس على ظهر فرسه حتى يسرعه نعتقد لا لا تقتلوا اولادكم. هناك اراد ان
ان ينهى عن القيام فإذا فارس الروم يغيبون فلا - [00:10:42](#)

كورونا اولادهم وهل هذا الحديث يخالفه في الظاهر وحلب النبي صلى الله عليه وسلم عليه ان الغيل ليدرك الفارس على ظهر فرسه
حتى يزرعه ويكون لا يظهر اثره بالقتل بحيث لا يموت الولد ولكن اثره السيء يبقى عليه حتى يظهر - [00:11:03](#)

ولو في شبابه حينما يسلح ان يركب الخيول او يجاهد او كذا هو آآ نعم عند المسرة في الحقيقة الشيخ الماني جعله حسنا تعالى
حسنا لكن يقال ان هذا كان قبل ان - [00:11:32](#)

هذا الحديث كان الاحاديث الثانية اراد آآ هذا الحديث الثاني الذي هو ان الغير ليدرك الفارس على ظهره ثم كان اولا ثم اراد ان يمنع
صلى الله عليه وسلم قرار انه لا يقتلون. وهنا - [00:12:01](#)

قد يكون جزئياً ويكون معنا حتى يصرعه. وليس قتلاً بمعنى أنه يعني يذهب روحه إنما المقصود منه أنه يضعفهم وقد يكون هذا حقيقة أنه يضعف الولد في في هذه الحالة ولكنه لا يقتله والنبي صلى الله عليه وسلم حلف على هذا أن الغل لا يدرك الفائز الذي حتى يشرعه - 00:12:21

وهذا محل وبه على كل حال آآ يعني اشكال كبير جداً. كيف حالك حالة صلى الله عليه وسلم؟ وهل آآ هنا هذا الشيء المعروف لدى الناس. العرب كيف ذلك؟ أم من الوحي ان كان الوحي؟ وهذا لا يشك فيه الا - 00:12:51

المدار الحديث انا المهاجر ابن ابي مسلم. وعند الآخر داود ايضا الاخ محمد ابن المهاجر اه ليس عمرو بن مهاجر. انما محمد بن مهاجر ام المهاجر. فيكون والذي يذهب لما هو اهله - 00:13:13

ماذا يكون سبب باقي والله اعلم يعني ينظر في هذا ماذا قال به او بماذا طول الحديث. لانه كيف يخلف النبي صلى الله عليه وسلم على شيء لم يعرف الآخرون ويحلف بعلمه وليس بوحي منه - 00:13:33

قلنا انه وحي منه فنبوته فيه صعوبة الله المستعان مهاجر ابن ابي مسلم لم يوثقه الا ابن حبان ومثل هذا ضعيف ولكن انظروا ماذا ترون او هل هناك تأويل انا اردت ان اجد لكنه ان - 00:13:54

اه ما وجدته الله المستعان. له طريقاً اخر وباذن الامام احمد ايضاً في عدة مواضع كله عند ابي داود عن طريقه المهاجر ابن ابي مسلم ثم قال هل عندكم شيء اذا كان تجدون شيء تفيدوننا ان شاء الله - 00:14:20

فيكون والله اعلم الحديث اقرب الى الضعف من كونه حسناً. نعم زوجها وهو محمد ابن اسماعيل العدوبي اه ضعيف الحفظ سفيان سالم ابو اللي قاعد اسمه رافع سالم ابن رافع اي نعم - 00:14:46

سالم بن ابي الجعد عن ابي امامه هو ابو امامه وبي ابن نجران الباهلي رضي الله عنه قال انت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة معها صبيان لها قد حملت احدهما وهي تقود الآخر. فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم حاملات والدات - 00:15:24

رحيمات لولا ما يأتينا الى ازواجهن دخل مصلياتهن الجنة يعني لولا امتناع لحجوب يوجد منهان سوء الخلق الى ازواجهن وهذا يكون ماننا من دخول الجنة. هذا هو الذي يؤدي هذا التعبير - 00:15:50

وهذا الحديث اخرجه الامام احمد ايضاً عن شعبة وحجاج المنصور قال سمعت سالماً اه لا ذكر لي ام ابي امامه ذكر لي ان ابيه. هنا سالماً من ابي الجعد. عن ابي امامه - 00:16:15

وهناك عند الامام احمد رحمة الله هذه الرواية عن شعبة وحجاج المنصور قال سمعت سالماً قال ذكر لي عن ابي امامه قال انت النبي صلی الله انت النبي صلی الله علیه وسلم - 00:16:35

امرأة اذا كان سبب انه في سقف او في انقطاع فيكون الحديث في بعض. لكن آآ اه ذكر ان ابي حاتم انه ادرك ابا همامه قال ادرك ابا عمامة ثم رأيت انه ماذا سنة ثمانية وتسعين - 00:16:52

سالم ابن ابي الجاد مات ثمانى وتسعين وهو المدنى قال السجنزيه اي نعم هذا هو يعني هنا ان سعد امامه من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم قال مات - 00:17:17

هذا السجن المادة من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم بالبصرة انس ابن مالك اخر من مات من مات من اسس رسول الله صلی الله علیه وسلم بالبصرة ابن مالك وبالكوفة عبدالله ابن ابي عوفة - 00:17:49

وبالمدينة ابو امامه ابن السهل ابن حنيذ وبالشام ابو امامه صبي نجران يعني ماذا ابو امامه الباقي لهذا هنا رضي الله عنه مات سنة احدى وثمانين وقيل ستة واما يعني ابو سالم ابن بلد مات سنة تسع وثمانين. ولذلك يثبت ادراك - 00:18:04

سالم لابي امامه. وسالم ليس متهم بالتدليس وفي الرواية الذي جاء فيها ذكر لي عن ابي امامه فيكون اول كان قد سمع بدون بواسطة سمع بذلك يكون سمع بواسطة فيكون ان شاء الله الحديث فيما - 00:18:34

والله اعلم. حسن او صحيح حسن. لكن يبقى مؤمل فيكون هذا مؤمل قد آآ توبع من شاب وحجاج ام منصور؟ قال سمعت فارغة. فجاءت متابعة قاصرة. فيكون الاسلام صحيحاً والله اعلم - 00:18:56

ايه ده سمع سالم او اتبت سماء سالم نبيها. فيكون التأويل بين رواية الامام احمد الذي فيه اذا سمعت سالما منصور المعترض يقول قال ذكر لي انا لي امامه. ثم يكون بعد ذلك سمع منه ان شاء الله ادرك. والادراك حاصل - [00:19:19](#)

وليكون الاسناد صحيا ان شاء الله. عاملات واردات محمات لها يأتين الى ازواجهن. دخل الجنة. وهذا الحديث ليس بعيدا من قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما انه - [00:19:39](#)

تصدقن يا معشر الانصار فاني اريكم اكثراً اهل النار يا رسول الله؟ قال تكفرون العسير. تكفرن العسير. ويكون ليس معناه انهن يدخلن دخولاً ابداً على ما جاء في عقيدة اهل السنة والجماعة ان الله هدانا اذا لم يعف عن العبد ويؤاخذه على ذنبه ويدخله النار - [00:19:59](#)

والحديث فيما يذهب لي والله اعلم صحيح والله اعلم وهو السلمي اي نعم مترب و هذا قد مضى لنا عيذنا عبد الوهاب السلمي. وكذبه ابو حاتم رحمة الله. قال اهدنا اسماعيل بن عياش - [00:20:25](#)

روايته عن الشاميين سليمة عن بحير ابن سعد هو بحير ابن السعادة الحمصي ايضاً وسامي الخالد المعدان كثير بمرة على اغرب جسام ثقة عن معاذ ابن جبل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:47](#)

لا تؤدي امرأة لا تؤدي امرأة زوجها الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤديه قاتلة الله انما هو عندك دخيل اوشك ان يفارقك اليها شيخ ابن ماجة ومتهم بالكذب - [00:21:14](#)

نعم اقول الحديث الاول الاعمش كذلك العنعة. وهم متسلس لكنليس منصور يكون منصور الذي تابع في هذا سالما لا يكون يقويه مسند الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة وحجاج المنصور. قال سمعت سالما - [00:21:34](#)

ذكر لي انا بأمامه مم هذا الاسناد لابن ماجة كذلك الاعمش انعمت قلنا انه يقويه رواية منصور منصور ان سالم منصور عند الامام احمد الذي ليس فيه الا في يعني ذكر الملف ذكر لي لكنه رواية منصور عن سالم - [00:22:07](#)

رواية دار عامش. يعني متابعاً منصور لأن الامام احمد طارق حدثنا محمد بن جعفر يعني بندر عن شعبة وحجاج المنصور على سمعت سالما منصور يقول سمعت ظاهراً وقال ذكر لي. وهنا عامش قد تابعه منصور في سماه ان - [00:22:44](#)

لغایة ما فيه تقول انه هنا كأنه فيه واسطة لكنه يعني يقول قد يكون ان شاء الله لقيت مرة اخرى فيكون صحيحاً والله اعلم. انظروا يعني هو انه يعني اخذت عليه ولكن يعني قد يكون منصور يكون يتابعه - [00:23:05](#)

في صفائحه من سالم وسالم جاء بنه البريقاني انه يعني رأساً يروي عن ابي امامه وفي بعض الروايات ذكر ذكر لي ان ابي امامه فعل له هذا النوع قد يوجد والله اعلم انه غيره ايضاً روى له كما سمع هو بنفسه ابي امامه - [00:23:31](#)

بدي يكون تأويلاً هذا. كما جاء في روايات حتى عند مسلم اولوا بهذا التاريخ. حتى اولوا بهذا التأويل انه ذكر له يعني ليس هو وحيد الراوي. فذكروا له ايضاً وهو ايضاً سمع منه - [00:23:52](#)

ونقول يعني هذا الحديث ايضاً شاهده بقوله تعالى في قوله صلى الله عليه وسلم تكفرن العشير بالنار او رأيت من آآ من كنا في اهل النار يقول والله اعلم شاهد ايضاً قوياً في هذا المانع - [00:24:13](#)

هنا قلنا انه عبد الوهاب ابن الضحاك واسماعيل بن عياش والبقية ان شاء الله احاديثهم اذا كانوا خلا من هذا وننظر هل روى احد؟ جاءت هذه الرواية عند الترمذى عن الحسن بن عرفة قال حدثنا اسماعيل ابن - [00:24:37](#)

وحسن من عرفة جاء راوياً اسماعيل بن عياش واما عبد الوهاب والاسناد منه عن طريقه ضيق جداً طريق الترمذى وكذلك عند الامام احمد رحمة الله. عن طريق ابراهيم بن مهدي قال حدثنا اسماعيل - [00:24:57](#)

نعم فيكون الحديث صحيحاً في هذا والرواية نعم لا تؤدي امرأة زوجها الا قالت زوجته من حور العين. زوجته نعم. يعني العطسة زوجه لكن كلمة بعد ان ذكر زوجاً انها سواء تكون زوجته من الحور العين - [00:25:18](#)

وهذا يدل على ان الجنة مخلوقة النار مخلوقة وما فيها في الجنة من الحور العين وما بالنادي من وغيرها الله المستعان. هذا مما هو داخل في عقيدة اهل السنة والجماعة ليس كما يقول المعتزلة وغيره انه ان الحكيم لا يعمل عملاً لا فانت فيها - [00:25:44](#)

وكيف الناس ينقلون النار والجنة فيما بعد خلقتني؟ هذا كله كلام عقلي نرمي به في العش. نعم اه وانما هو عند التدخين اه ضيف اوشك ان يفارقك الينا. وفيه ايضا الحس على النساء او حث - 00:26:10

على احسان خلقهن مع ازواق جن لا تؤذيه قاتلة الله. نعم هو لا شك انه قد يكون الايذاء من المرأة نفسه عقلها وقد يكون الايذاء من الزوجة اذا والآن الاخبار بان الازواج صاروا اقل - 00:26:31

أغلب من النساء والله المستعان يؤذنون كثير بدون سبب ظاهر. وهذا الحكم ينبغي ان يكون الزوج من الاحاديث التي مرت بنا خياركم خياركم لاهلي كان خيركم لاهلي كذلك بيوت النساء نبيه صلى الله عليه وسلم نساءهم كثير - 00:26:52
في ينبغي ان يكون الطرفان يمضاعن ما لكل واحد منها من حتى لا يحصل في اه من المطروح الذي قد يوجد ومن تقدير العيش فيما بينهم واثره على تربية الاولاد ايضا قد يكون سيء جدا - 00:27:18

ثم قال هنا باب لا يحرم الحرام الحال ماذا يقصد بهذا التبويض ابن منصور. قال حدثنا اسحاق ابن محمد ابن اسماعيل ابن ابي فروة. الفروي ضعيف حدثنا عبد الله ابن عمر العمري ايضا ضعيف في الحفظ - 00:27:43
من نايع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم الحرام الحال آآ ماذا يقصد؟
هل يقصد في كتاب النكاح - 00:28:08

في كتاب النداء ماذا يقصد بباب النكاح هنا هي المشكلة انه لعله يقصد والله اعلم على ما الحديث يكون ضعيفا ولكن قد يكون دليلا
لبعض الاحوال الضعيفة المنسوبة الى بعض منهم الشعب رحمه الله - 00:28:29
هنا هو الشعبي رحمه الله نسب الي وانا استبعد ان يكون صحيحا لكنه اه وهو ايضا منسوب الى عبد الملك ابن عبد العزيز ابن شيخ
مالك رحمه الله انه اذا زنا احد بأمرأة - 00:28:49

وولدت من زناه بنتا وهذا حرام ولكن ما دام النسب لم يثبت للعاهر الحجر الولد للفراش والله للحجر. فنسبه او نسبة لا يثبت من
الزاني وبذلك تكون هي حال له ان يتزوج - 00:29:07

هذا مما ينسب الى الشافعي رحمه الله والى ابن الماجسون رحمهم الله. والذي يظهر انه قد يكون عن الشافعي وكذلك قد يكون توهم
بالنسبة الله اعلم لاقوال والذي يوجد في كلام الامماء اه اتذكر - 00:29:31

سئل عن هذا فقال اكره ذلك اكره. والكره اذا كان التلميذ على الحرمة الان كونها محمرة حتى الشافعية كثير منهم الذين يدعون
انهم شافعية آآ لم يقبلوا هذا الكلام ما نسبتي من الامام الشافعي رحمه الله. فالحمل من الزنا لا ينسب الى الزاني - 00:29:51
ولا يجوز ان يتزوج الرجل من ابنته من الزنا وابن القيم رحمه الله كلام جيد في هذا الباب ايضا لانها خلقت من مائه واذا كانت ابن
القيم هذا استدلاله قال اذا كان ابن الفحل يحرم الزوج يحرم الزوجة. يعني - 00:30:22

اذا كان مرتبط يكون بلبن زوجة المرضعة حراما عليها وهي حرام عليه. فكيف ان اللبن كله الذي يا مرتضى دلفيتتو كله من
من ماء الرجل الزاني ولا يجوز له ان يتزوج به بهد من الاحوال. ولا باحد قروعها وهذا كلام رصيد جدا لما الاستغلال - 00:30:44
لا يجوز له لا يقال انه نسب بالفعل لا ينسب لا تنسدوا اليه البنت كذلك ولد الزمن ينسب الى الزاني. ولا يرث ولا كذا ولا كذا.
هذه كلها مسائل كأنها تجعل انه - 00:31:21

حرام حرام لكنه يجوز ان يتزوج لا يحرم الحال. ما دام هو عمل عملا فعلا ام امرا احراما. وهذا الحرام يجعلها اجنبية عنه
فحل له ان يتزوج بعضهم حمل هذا الحديث بعد ان نقول هذا حديث ضعيف. الحديث ضعيف. وما جاء في القول الشافعي وغيره.
نقول - 00:31:39

عله يكون والله اعلم. من التوهمنات والاصل عند التحقيق انه لا يجوز ان يتزوج من بنت قد ولدت من ماء الرجلين. نعم وقد يكون
بعض النكاح اشد والله اعلم لان تحليل الفرد قد يكون شبهة فقط - 00:32:09
قد يكون شبهة فقط وقد عرفتم ان عقبة الى الحارت لما قيل بعضهما ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فارقهها قال يا رسول
الله ابني من الاولاد يا رسول الله انها امرأة واحدة. قال فارقهها كيف وقد قيل. وفي - 00:32:36

على كل حال شبهة شبهة الماء منه او كون اللبن مشترك بينهم. كذلك فما دام المال خالص والذي اوجده اللبن بالمزنيات ارتضت هذه فيكون تكون هي حرام عليه. نعم - [00:32:57](#)

عندكم كلام لو سمعت صوت بعض الاخوان نعم كان احد الاخوة فتح بالخطأ طيب طيب الان انتهينا من باب النكاح. والله المستعان يأتي النكاح وغيرها وهنا بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام المصنف رحمة الله كتاب الصلاة - [00:33:22](#)

حدثنا سعيد بن سعيد. سعيد بن سعيد الحروي نعم هو ثقة الا انه بعدها كف بصره ولكن قد اه قارن معه عبدالله بن عامر قال حدثنا سعيد بن سعيد وعبدالله بن عامر - [00:33:50](#)

وهذا يدل هذا النوع من القرن بين الضعيف وبين القوي يدل على ان ائمننا رحمة الله عليهم كانوا يتحررون في تقوية الحديث. في تقوية الحديث وليس كما بعض مشايخنا يقول لا اقول اه حسن لاخته وحسن لامه وحسن لابوه. لا. انما هو فانا - [00:34:12](#)

ورحمة الله عليهم. ولذلك قارن بين من بعث وقرن بصدق او ثقة. عبدالله بن عامر بن مسروق ابن المرزمان ابن المرزقان الو تمام سبتهم حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة - [00:34:37](#)

الوادعي ثقة الكوفي ان صالح ابن حي وقيل سالم دحيم ايضا الكوفي المؤذن ثقة ان سلمة ابن الكهيل هو الحضوري ثقة عن سعيد بن جبير انا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:04](#)

طلق حبستها ثم راجعها. طلق حفستها ثم راجعها هادا الحديث اخرجه ابو داود والنسائي من عدة طرق يحيى يبدأ بذكرها. وكذلك الظالمين الحديث صحيح طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حبسة ثم راجعها - [00:35:28](#)

ولا تنعوا ان هناك لما وصل خبره اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه ذهب وقال يا صاحبي هل بلغت حفصة او هل بلغت نساء؟ قال لا - [00:35:52](#)

وهناك هل طلقت نسائك يا رسول الله كما في صحيح البخاري وغيره فيكون سأل عن النساء عامة وفيها حبسة ولا يبعد في هذا الحديث نعم ولما سأله عمر قال لا ما طلقت يعني الغيت الثالث. نعم - [00:36:09](#)

ويكون لا يقال انه في علة انه لم يبلغ صلى الله عليه وسلم نعم وفي طلاق لمراتي ومراجعتها والله اسماعيل الذي مضى سفيان عن ابي اسحاق عن ابي بوردة عن ابي - [00:36:32](#)

موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يلعبون بحدود الله؟ يقول احدهم قد بلغت به قد راجعته اه هذا الحديث مداره انا معمر ادريس اسماعيل - [00:36:53](#)

السبيعي في ايضا تدليس او اختلال هنا بوردة عن ابي موسى رضي الله عنه رضيه تنديدا من النبي صلى الله عليه وسلم من ساحة الرواية انه صلاة ومراجعة ولان الله تبارك وتعالى يحب من العبد - [00:37:11](#)

اذا تزوج ان يحسن الخلق كل واحد مع بعض ولا يكون الطلاق الا في حالة لا يصبر عليها لما حتى اه ايات الثالث اذا رأينا ففي امر الله تبارك وتعالى فيها امر الله تعالى للصلح والصلح خير. وابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلهها - [00:37:35](#)

هذا كله يدل على ان الانسان قد يكون آه ضعيفا في هذا الباب فينبغي ان يصلح بينهما ويشرط كل واحد منهم الا يأتي بالمنكر وينبغي قاسدا الاهلين يعني اهل الزوج واهله المرأة في قوله فما تحب من اهله - [00:38:00](#)

ان لا يسجدوا نارا الفرقة بينهما بل يحاول الاصلاح بينهما. نعم ثم قال حدثنا كثير ابن عبيد الحمصي هو ثقة عن محمد بن خالد هو الكندي الوهبي ثقة ابن الوليد الوasaki عبيد الله ابن الوليد الوasaki ضعيف - [00:38:22](#)

اه ضعيف قال النساي المتروك والحديث ليس بشقة لا يكسب احد يزوره. وابن حبان قال منكر الحديث جدا وذكره ابن حبان في اي نعم هذا الحديث في آه في من منكراته. نعم - [00:38:50](#)

وقال الحاكم روى المحارم ابن نساء احاديث موضوعة. فإذا هذا الحديث ضعيف جدا او ضعيف المحارب للدفاع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الحال الى - [00:39:16](#)

والله الصلاة. هذا الاسناد ضعيف او ضعيف جدا وذا جاء عند ابي داود هذا الحديث صار حدثنا كثير ابن عبيد بن عبيدة الحمصي انه

قال حدثنا محمد بن خالد وهو الوهبي - 00:39:35

عن معرف ابن واصل بدها عبيد الله ابن الوليد الوصافي وهو ثقة المحارب ابن جثار وظاهر اسناد ابي داود انه صحيح لكن رواه المعرف عدة صفات اربعة صفات رواه هنا محمد بن خالد واحمد بن يونس ويحيى بن بخيم - 00:39:54

روى هذا الحديث محمد ابن خالد نعم. روى عن محامي الجزار عن ابن عمر مرفوع والبقية الثالثة الذين هم غير يعني يونس اه نعم. يونس وكذلك محمد ابن خالد. رروا هذه الرواية - 00:40:26

مرسلا والبقية الثالثة من محارم الأئمة رحمة الله عليهم الدارقطني وكذلك البيعة والمشهور انه مرسل واذا ابغض الحال الى الله الثناء يبقى الحديث ضعيفا. يبقى الحديث ضعيفا ان كان حالا - 00:40:54

وكيف يكون مبغوضا ابغض الحال؟ نعم قد يكون الشيء مباحا لكنه غيره افضل منه. ومن حيث المعنى ليس بنكارة لكنه حيث حيث الاسناد والاسناد مرسل ولم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا - 00:41:20

نعم ثم قال بعض السنة فالسنة تدل على ان هناك تلابغ غير على غير السنة. هو الذي سماه طلاقا بدعي والسنة ما هي؟ ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال هددنا عبد الله بن ادريس هو الاودي ثقة عن عبيد الله - 00:41:40

ابن عمر العمري المصغر الثقة النافع لابن عمر رضي الله عنه اثارت اللقطة مراتي وهي حائض وذكر ذلك امر لرسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الامن والاقارب والجيران ينبغي ان يكون لهم من التمام مبن حولهم وخاصة الاب فزع من هذا نعم - 00:42:03

فينبغي ان يفزع. والام كذلك فينبغي ان تفزع بمثل هذه الحالة تذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروا فليراجعوا حتى مره فليراجعه. وامر النبي صلى الله عليه عمر امر لا - 00:42:26

عبد الله بن عمر يجب ان يراجعها في هذه الحالة حتى تطهر ثم تطهر واذ شاءت طلقها قبل ان يجامعها فيكون الثالث في الطهر وفي طهر ايضا لم يجامعها الصلاة يكون هناك شبهة - 00:42:46

الحمل فإذا ذهب وقضت لعدة ثم ربما انتهت من الحمل وتزوجت فيكون تداخل الحمل ان شاء الله طلقها قبل ولا يكون ما خلق الله بارحامهن. ثم ان شاء طلقها قبل ان يجامعها. وان شاء امسكها فانها العدة التي امر الله بها - 00:43:04

فإذا اذا كان خلاف هذا هو تلاقوا الحيض. كذلك لو بلغ هنا قال ثم اشاء تلفها قبلين جامعها امسك فانها العدة التي امر الله بها ايضا كما جاء في رواية اخرى فان العدة التي امر الله - 00:43:29

ان تطلق النساء. طلقوهن لعدتهن استنبذوا منه ايضا ما جاء في روايات اخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا واذا كان يطلق ثلاث دفعه واحدة فيكون ايضا بدعة. والله اعلم. والبدعة لا يكون له اثر - 00:43:50

ثم بعد ذلك هو سفيان نعم آآ عن ابي يسار. سفيان هو الشوري ابا اسحاق السباعي مختلط وسمع سفيان بعد الاختلاط بعد الاختلاط نعم. آآ لكن جاء عند ابن ابي شيبة وكذلك عند ابن جرير - 00:44:18

تفسيرية من طريق العامش هذى الرواية دا من طريق العامة ابن قيس النخري مسعود رضيع رضي الله عنه. نعم. واسناده يكون صحیحا ان كان سلم من فريق العامش عن طريق انا انا عبد الرحمن - 00:44:51

وهناك على كل ان يطلقها مثل الحديث السابق يكون سخيا لغيره ان كان في قلة التدليس العامش كما قال انه قال حدثنا حبس ابن القياد سقى عن العامش عن ابي اسهام عن عبدالله في ثلاث السنة - 00:45:18

يطلقها عند كل ظهر بوفليقة فإذا سهرت الثالثة طلقها وعليها بعد ذلك حيض وعليها بعد ذلك يعني وكذلك يا ايها النبي اذا والله اليم لا تخرجون من بيوتكم ولا يخرجون. فالتناقص ثم ان يطلق طلقة واحدة. ويبقىها من بيوتكم الى العالم - 00:45:48

ولا يجوز ان تخرج ولا ان تخرج. نعم. ولعل الله يحدث بعد ذلك امرا اذا كانت هي تكون معه في بيته الاولاد ايضا وقد يميل الرجل اليها. فيجري الماء في مجرىها وقد راجع - 00:46:19

قال حدثنا نصر بن علي ثقة انه قال حدثنا عبد الاعلى وهو ابن عبد الاعلى السامي هشام والدستوائي ثقة عن محمد وابن سيرين عن يونس ابن جبير يونس ابن الزبير الكلابي البصري ابو غالب ثقة - 00:46:36

قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف عبد الله ابن عمر نعم طلق امرأته يعني طلقته انا وهي فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان يراجع كل هذا او امرني ان اراجعه فكانه يعني يبين نفسه من حالته - 00:46:58 من صيغة الغيبة ويعنى نفسه وامرها ان يراجعها قلت ايعتذر بطريقك اي بتلك الثالثة قال ارأيت ان كذا واستحق هذا الكلمات. هل ابن عمر كان قد آآ عذ او يريد انه اذا عجز - 00:47:19

لماذا لا يحد ما دامت هي بدعة والله اعلم. فالبدعة لا اثر لها فلا تعد. ولا تعد يقال انه بقيت له طلاقتان فقط والله اعلم موضوع خلافى
الائمة رحمة الله عليهم - 00:47:41

والبدعة ما دامت بدعة فلا ينبغي ان يقال انها لها اثر او لهذه الطلاقة اثر باثبات خلقة واحدة انما هي لا اضيع باب الحامل كيف تتلى؟
قال هدتنا ابو بكر انه قال قال حدثنا وكيع - 00:48:00

عن سفيان هو الثوري عن محمد بن عبد الرحمن القمي الكوفي ثقة عن سالم وهو سالم بن عبدالله بن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض ذكر ذلك - 00:48:22

رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليعاجها ثم يطلقها وهي ظاهر او حامي. وهي ظاهر او حامي. يعني في طهر لم
يمسه اي لم يمسها ايضا - 00:48:42

سبب عملها ويجوز ان يكلف وهي حامل وعدة المطلقات طبعا آآ غير ادت مطلقاته آآ تريصنا من انفسنا والله الاية التي هي الاحمال
اجلهن ان بيان ام لهن سواء قصر - 00:48:59

كسر الاجر او قال. ولا يقال انه ابعد الاجلين كما نقل آآ السحابة ايضا رحمهم الله ورضي الله عنهم. لكن الحديث واضح في هذا آآ
حديثا مرفوع ايضا بتفسير هذه الاية؟ نعم - 00:49:31

باب من طلق ثلاثا في مجلس واحد قال حدثنا مجلس واحد من اين اخذ انظروا في الحديث آآ الامام اخذ طلق ثلاثة في مجلس واحد
فهل آآ لفظ الحديث يدل على هذا - 00:49:52

والحديث اذا لم يخرجنا منكم قال حدثنا محمد بن رمش المسجد الثقة انه قال اخبرنا الليث ابن سعد عن اسحاق ابي فروة عن ابي
الزناد الشعبي قال قلت لقائد النھضة بنت قيس حدث - 00:50:09

قال طلقني زوجي طلقني زوجي ثلاثا وهو خارج الى اليمن فاجاز ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث بهذا الاسناد الذي فيه
طلقني ثلاثا بهذا اللفظ بدون تفصيل هذا جاء ضعيف جدا وال الصحيح - 00:50:31

ما رواه ما لك وكذلك ابو داود وانه المالك آآ ابو داود مسلم ايضا رحمه الله آآ اه ان الحديث الذي جاء في لفظة قال خرج علي
نعم في دار مسلم وغيره خرج عليه للاماam الى اليمن - 00:50:58

وارسل الى امرأة فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من تلاقي - 00:51:24
امرأة الى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من تلاقي - 00:51:24

لتتطليقة كانت بقيت من ثلاثة. انظروا لهذا الحديث من اصح الاحاديث التي فيها تفصيل انه لم يطلق لم يرسل الطلقات الثلاث في
مجلس واحد في مجلس الوقت كانه هو على السنة الاولى ثم الثانية ثم الثالثة وهو خارج الى انين ما علي رضي الله عنه -
00:51:47

الى اليمن وفي بعض الروايات كتبان الى الى من يرسل لها شيئا من القمع او شيء فكرهته ودل على انه ربما يكون الثالث الباقى
بالكتابة ايضا والكتابة يكون اذا ثبت ولا يتسرع في هذا فيكون دليل - 00:52:13

وهنا ارسل الى امرأته فاطمة بنتي كانت بقيت من طلاقها. فيكون الحديث الصحيح. هناك الحديث ضعيف بهذا اللفظ اذا كان ثلاثة
ويكون تفسيره فيما جاء بكل وضوح انه لم يطلق ولم يرسل ترکات الثالث في مجلس - 00:52:40

واحد. نعم في بعض الائمة حفظكم الله باسم الله الرحمن الرحيم يقول السؤال بارك الله فيكم سلام عليكم سلام عليكم ورحمة
الله وبركاته نعم آآ هذه سائلة تقول انها اجهزت جنينها الميت في بطنه - 00:53:11

وعمره شهر والدم يسيل منها. وحسب فقط ينزل منها الدم لاسبوعين. فهل تصوم اولاد تصوم وهل تعتبر كالنفسيات هل يجب عليها ان تتجنب الجماع مع زوجها في مثل هذا الحيض والاصطحاب اذا استمر بعد مدة الحيض ان كانت هي معتادة استمر معها او -

00:53:58

فينظر الى لون الدم وهذا الظاهر يكون دم ويكون حكمها اسود. فاذا كان هذا الدم الذي انحبس الجنين او لاجل نوقفه فيكون اذا كان اسود تمنع عن الصلاة وللزوج وكل شيء - 00:54:25

لكنه اذا كان الدم احمر ان دم الحيض دم اسود. كذلك النفاس ستجذب لكنه اذا جاء دم خالص احمر ولابد ان تتحرك قيادة ولا تستعجل حتى تصوم تتوضأ لكل صلاة وتصوم وتصلی وتصوم ايضا - 00:54:50

وما دامت اجازة الصلاة وداد الصوم جاد او حل لها زوجها ايضا هذا الذي ان شاء الله هو الحكم في هذه السنة واخرى من ولاية تقول اجهزت بعد شهراها الثالث فهل عليها عقيق؟ ام فقط العقيقة المولود الحي؟ نعم على ما ذكر - 00:55:09

اذا ولد حيا ثم مات بعد السابع لكنه اذا كان السابع في الحقيقة اثبتها العلماء لكن اذا مات قبل السابع آ يعني نعم عريق وعنده دما يوم سابعه فيكون لا حقيقة لها. وهنا الشهر الثالث عليها حقيقة - 00:55:31

وعامل ما قالت ان وخرج الموضوع ليس فيه روح سيكون لا حقيقة له في هذه الحالة انا الجذرية في رمضان جزيرة النوم بالنساء فهل صحيح من كثرة النوم بالنهر بطله - 00:56:00

نحن نوصي انفسنا ونوصي كل من يصوم كل من كل مسلم يستفيد من اوقات رمضان خاصة نعم لو تعودت هي النفس وما عودتها تتعود نعم. هي النفس ما حملتها تحمله. فينبغي للانسان على قدر - 00:56:25

انسان يعود نفسه على الخير وخاصة رمضان كل لحظاته لحظات فيها اجر كبير. وينبغي ان تكوني تقرأي ان تصلين تذكرى الى الله تبارك وتعالى. اما النهر كله نوم او هناك نارك بعد الشباب ايضا - 00:56:46

دي الصورة ونقول ان الصوم لا شك فيه صحيح. الا انه قليل الاجر بدل ان يكتسب به من الخيرات الكثيرة من هذه الخيرات كلها. فينبغي ان تتعود المرأة على الرجل يتبعو على الاخذ النوم الكافي - 00:57:06

اخذ النوم الكافي. نعم. قد يكون هناك والله اعلم. الانسان يعني له مرض ارق وعدم النوم. فيكون له عذر انه ينام ثم يستيقظ باعادة الاستيقاظ لا يضيع وقته. يحاول ان شاء الله ان يستقيل والا في الحقيقة - 00:57:26

انه خسارة كبيرة ولا تدري من يعيش الى اخر رمضان ولا رمضان انا اتي بعيد. لكن الى اخر رمضان اليوم لا نقطيق خامس سادس ان نعيش الى الثامن او لا نعيش فلذلك الانسان على كل حال ينبغي الا يتواتي ويحاول على نفسه خلاف - 00:57:46

رجل يذهب للعمر في النهر ويأتي من مسافر ويأتي من مسافر سفر ومال ليقوى على العمر نهارا. اذا كان مسافرا بالفعل نعم ليس قد جاء او مسافة سفر اي مسافة سفر ويكون جاز لمن يفطر ليقول على العمر نهارا - 00:58:08

لكنه ان شاء الله لابد ان يكون آ يقضي سائل يقول على عزمي على الفطر في نهار رمضان وان لم افطر يجعلني مبطرا لا لكن عزمك على الفطر يوجب عليك ان تتوب الى الله تبارك وتعالى. نعم. ازم على الخير ولا - 00:58:33

ونتوب الى الله تبارك وتعالى ما دمت لم تفطر ولم تأكل اي او لم تستعمل اي مقتل فنهارك رمضان كنتم في حينه مستمرة في اه الصوم ان شاء الله. ولا يجعلك مكترا هذا العزم. لكنه يثبت - 00:58:57

ليس في الحقيقة وعليها اثم تنتوب الى الله تبارك وتعالى هل المشتري من السوق اذا تزوق ما يشتريه يدخل في حكم المرأة التي تظهر الطعام الى تذوق السكان يا عم عندك علم او انت تقيدنا بان المرأة التي تكبس الطعام اذا ذاقت الملح او ذاقت مذاق - 00:59:17

عام بشرط الا يدخل فهل تقايس على المرأة الطعام الذي يشتريه الانسان من نعم ان شاء الله لكنه يعني ينبغي ان يحتاج في مثل هذا اذا وضع على الدرجة الانسانية ثم بسق. فالصلم لا يقصد لكنه اهم ان يكون هذا - 00:59:43

لعله يتسرب شيء او كذا ويؤسوه الشيطان ويؤذيه. نعم. لكنه من حيث الجواز ما دام لا يدخل في آ ولا يفسد صومه ان شاء الله

في دولة من الدول يضعون وقتا للامساك ووقتا للاذان. وانا الممسك مع الوقت المحدد - 01:00:07
اذا كان الامساك قبل الوقت فجر السابق هذا ينبغي ان يفرق اذا كان سببه بالفعل انهم احتياطا امساك قيادي قبل عشر دقائق او ربع
ساعة والحق انه لم يطلع الفجر وهذا لا يلزم الانسان ان يمسك عن الالكل والشرب الى الامساك الاول هذا الذي - 01:00:31
انما النبو اذا كان طلع الفجر السابق. ولا يعتمد على الاذان اي ذنب اه اذا كان يعرف وقد يكون هناك تدقيق في تحقيق الفجر الصادق
والغروب من اه التقويمات اذا - 01:00:56

فينبغي ان ينظر الى هذا ربما الاذان المؤذن يتاخر. ولا ينبغي سمعنا انه في بعض البلدان الناس يرسلونها الى الموازن تأخر شوية حتى
تنتحر ولا يجوز هذا الفعل ولا يجوز تأخير الاذان لاجل الناس. فإذا ينبغي ان نتأكد ونثبت حصول - 01:01:14
السابق فيمتنع نعم اما الاذان ماذا الله؟ ليس الاذانا ايضا لان الاذان قد يتقدم ويتأخر والله المستعان نعم في ايضا اسئلة قلنا جزاك
الله خيرا وبارك الله فيكم وتقبل الله منا ومنكم صالح الاعمال - 01:01:38
وندعو الله تبارك وتعالى لنا ولكم القبول عند الله تبارك وتعالى ندعوا مع الامل الصالح ربنا يتقبل منا انك انت السميع العليم. والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:02:02